

[7502] حكم السؤال بحق الرحم I الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فوائد شرح كتاب اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم لابن تيمية قال رحمه الله واما قول الناس اسألك بالله وبالرحم وقراءة من قرأ تساءلون به والارحام فهو من باب التسبب بها فان الرحم توجب - 00:00:00

وتقتضي ان يصل الانسان قرابته. فسؤال السائل بالرحم لغيره يتوسل اليه بما يوجب صلته من القرابة التي بينهما ليس هو من باب الاقسام ولا من باب التوسل بما لا يقتضي المطلوب. بل هو توسل بما يقتضي المطلوب كالتوسل بدعاء الانبياء وبطاعتهم والصلاة -

00:00:20

الباء تأتي على معنيين معنى تأتي على معنيين معنى القسم مثل اقسام بالله وتأتي بمعنى السببية اه اسألك بكذا اي بسبب كذا. اسألك بالرحم اي بسبب الرحمة وليس معناه اقسام عليك بالرحم - 00:00:40

وقوله اسألك بالرحم اي بسبب الرحم مثل ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون. اي بسبب ما كنتم تعملون. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله من هذا الباب ما يروى عن عبد الله بن جعفر انه - 00:01:01

كنت اذا سألت علي رضي الله عنه شيئا فلم يعطينيه. قلت له بحق جعفر الا ما اعطيتني فيعطيني. اي بسبب حق جعفر وليس المقصود انه يقسم بحق جعفر وانما المقصود انه يسأله بسببه وبسبب القرابة - 00:01:15

التي بينهما. الجعفر اخ لعلي. نعم. السببية غير باء القسم او كما قال فان بعض الناس ظن ان هذا من باب الاقسام عليه بجعفر او من باب قولهم اسألك بحق انبيائك ونحو ذلك وليس كذلك بل جعفر هو اخو علي - 00:01:34

وعبدالله وابنه وله عليه حق الصلاة. فصلة عبد الله صلة لابي جعفر كما في الحديث ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي وقوله ان من برهما بعد موتها الدعاء لهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما من بعدهما. وصلة الرحم التي لا رحم لك الا من قبلها - 00:01:52

نعم فهذا هو معنى اه يفسر عليه قراءة تساءلون به والارحام اي بسبب الارحام لا ان المراد الاقسام بالارحام. نعم. ولو كان هذا من الباب الذي ظنوه لكان سؤاله لعلي بحق النبي وابراهيم الخليل ونحوهما اولى من - 00:02:13

بحق جعفر لو كان المراد يسألك بجعفر او بحق جعفر الاقسام لكان السؤال بحق ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والانبياء اولى من السؤال بحق جعفر دل على ان المراد القرابة والعمومة - 00:02:33

نعم قال فكان علي الى تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحبته واجابته السائلة به اسرع منه الى اجابة السائل بغيره. لكن بين المعنيين فرق نعم لو كان كذلك لقال اسألك بحق النبي - 00:02:52

ولم يقل بحق جعفر لان النبي اعظم عند علي وقدرا من غيره نعم. قال فان السائل بالنبي طالب به منتسب به. فان لم يكن في ذلك السبب ما يقتضي حصول مطلوبه. ولا كان مما يقسم به لكان باطلا. نعم - 00:03:07

قال واقسام الانسان على غيره بشيء يكون من باب تعظيم المقسم للمقسم به وهذا هو الذي جاء به الحديث من الامر بابران القسم. وفيه مثل هذا قيل ان من عباد الله من لو اقسام على الله لابر - 00:03:26

وقد يكون من باب تعظيم المسؤول به فالاول يشبه ما ذكره الفقهاء في الحلف الذي يقصد به الحظ والمنع والثاني سؤال للمسؤول بما عنده من محبة المسؤول به وتعظيمه ورعاية حقه - 00:03:41

وان كان ذلك مما يقتضي حصول مقصود السائل حسن السؤال كسؤال الانسان بالرحم وفي هذا سؤال الله بالاعمال الصالحة وبدعاء

انبيائه وشفاعتهم. واما بمجرد الانبياء والصالحين ومحبة الله لهم وتعظيمه لهم - 00:03:54 ورعايته لحقوقهم التي انعم الله بها فليس فيها ما يوجب حصول مقصود السائل الا بسبب بين السائل وبينهم اما محبتهم وطاعتهم فيثاب على ذلك. واما دعاؤهم له فيستجيب الله شفاعتهم فيه - 00:04:11 انت حينما تسأل الله بحق النبي صلى الله عليه وسلم او غيره كما يفعله بعضهم فان كان يريد بذلك ان للمخلوق حقا على الله واجب فهذا باطل فان الله جل وعلا لا يجب عليه شيء الا شيء اوجبه هو على نفسه. على نفسه سبحانه وتعالى - 00:04:28 وان كان يريد هذا المعنى فلا بأس. اسألك بحق السائلين اي الذي اوجبه على نفسك في قولك وكان وكان حق وقال ربكم ادعوني استجب لكم. فهذا امر سؤال لله بما اوجبه على نفسه هو صفة - 00:04:54 من صفاته سبحانه وتعالى - 00:05:11